

## وزارة البترول

قرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١

### وزير البترول

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١  
بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة على تنفيذ  
مشروع خط غاز طبيعى إدكو / المعدية بمحافظة البحيرة ؛  
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة البحيرة ؛  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس وكيل وزارة البترول لشئون الغاز  
والسيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

## قرار:

**مادة أولى -** يستولى مؤقتاً لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو / المعدية قطر ٢٠ بوصة الذى يبدأ من حجرة البلوف رقم (١) المقامة على خط إدكو / دمياط حتى ينتهى عند شركة جاسكو بالمعدية بمحافظة البحيرة بطول ٢٠ كيلو متراً ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة

**مادة ثانية -** ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١١/١/١٢

وزير البترول

مهندس / سامح سمير فهمى

## الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١

بالاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى إدكو / المعدية قطر ٢٠ بوصة بمحافظة البحيرة

أتشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لمخطة مشروعات الشركة المصرية

القابضة للغازات الطبيعية لعام ٢٠١٠/٢٠١١ تنفيذ مشروع خط غاز طبيعى إدكو / المعدية

قطر ٢٠ بوصة والذي يبدأ من حجرة البلوف رقم (١) المقامة على خط إدكو / دمياط

قطر ٣٢ بوصة وينتهى عند شركة جاسكو بالمعدية بمحافظة البحيرة ، وقد أسند تنفيذ المشروع

إلى الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً

أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط

بطول ٢٠ كم وعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وبعمق ١,٥ متر والذي يبدأ من حجرة البلوف

رقم (١) المقامة على خط إدكو / دمياط قطر ٣٢ بوصة ثم يتجه غرباً موازياً للطريق الدولى

من الجهة البحرية ثم يتقاطع مع طريق المعدية عند الكوبرى ثم ينحرف موازياً لطريق المعدية

من جهة الجنوب حتى قبل البوغاز ثم ينحرف جهة الشمال الغربى متقاطعاً مع البوغاز

ثم ينحرف جهة الغرب متجهاً إلى شركة جاسكو بالمعدية ، وذلك وفقاً للخرائط المساحية المرفقة

والموضح عليها مسار الخط .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ هذا الخط من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على تنفيذ مسار خط الغاز الطبيعى إدكو / المعدية بمحافظة البحيرة طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة البحيرة على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار خط الغاز الطبيعى وموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .  
وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام التى تخدم الاقتصاد القومى وذلك لتغذية المدن المار بها مسار الخط بالغاز الطبيعى كما أنه من ضمن مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال الذى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تميز للوزير المختص إصدار قرار الاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال .

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار .

**لذلك :**

يقتضى الأمر إصدار قراراً بالاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضع موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبطاً بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .  
والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى إصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ٢٠١١/١/٣

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مهندس / محمود لطيف عامر